



## قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (291) لسنة 2021 ميلادية

بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

### مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2010، بشأن سوق المال.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب السيد / وزير التخطيط رقم (34) المؤرخ 18/4/2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (8438) المؤرخ 2/8/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الرابع لسنة 2021م.

### قرر :

#### مادة (1)

تشكل لجنة على النحو الآتي:

- 1- السيد / وزير التخطيط
- 2- السيد / وزير الاقتصاد والتجارة
- 3- السيد / وزير المالية
- 4- السيد / وزير الدولة للشؤون الاقتصادية

#### مادة (2)

تولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة دراسة الصعوبات والعوائق والمخنقات التي تواجه تفعيل سوق الأوراق المالية الليبي والمؤسسات المرتبطة به ووضع هيكلية شاملة لعمل السوق والإسراع في إجراءات تفعيله.

#### مادة (3)

لللجنة الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به، وتقديم نتائج أعمالها وعرضها على رئيس مجلس الوزراء.

#### مادة (4)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزراء  
مجلس



صدر في 26 جمادى الثانية 1442 هجري  
الموافق 5 ، 8 ، 2021 ميلادي  
(كم ، القانونية ++ \* ، القانونية)